Created with IvanView!

أرض فضاء ـ وضع يد ـ طلب الهيئة العامه لتعمير الصحارى لم يتم تخصيصها لواضعى اليد ـ تطبيق قانون المناقصات والمزايدات رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ على القطعة المشار اليها .

استعرضت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة فى ٤ ديسمبر سنة ٢٠٠٢ نص المادة (٢٨) من القانون رقم ٤٣ لسنة ٧٩ بشأن نظام الاداره المحلية والمستبدلة بالقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٨١ والقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ بتنظيم المناقصات والمزايدات .

وانتهت الجمعية الى حيث أنه ولما كان الثابت أن السيد/ عبد الله المنياوى محمد توفيق قام بشراء قطعة الارض الفضاء الكائنة بالكيلو ٢٣ طريق الاسكندرية /القاهره الصحراوى ومساحتها ٤ أفدنه بموجب عقد بيع ابتدائى مؤرخ ١٩٧٧/١٠/٢٢ ،وبثمن اجمالى قدره أربعة الاف جنيه مصرى ، حيث كانت هذه الارض آنذاك مملوكه للهيئه العامه لتعمير الصحارى . وبعد نقل تبعية الارض الى محافظة الاسكندرية تقدم المذكور بطلب الى حى العامرية بتاريخ ١٩٨٣/٢/١٥ يلتمس فيه الموافقة على تخصيص قطعة الارض المشار اليها له ،وذلك لعمل محطة خدمة سيارات عليها ،وأرفق بالاوراق موافقة شركة مصر للبترول على اقامة هذه المحطة . وفى ١٩٨٣/١٠/٢ تقدم المذكور بطلب جديد الى جهاز حماية أملاك الدولة بالمحافظة لشراء الارض حيازته بمسطح ١٧٠٠٠ م٢وقد عاين الجهاز الارض على الطبيعة ، وتبين له أن صافى المسطح المستغل يقدر ١٤٦٢٠ م٢ ،بالاضافة الى وجود مساحة قدرها ٢٦٠٠ م٢ تقع فى حرم الطريق الصحراوى والموقع عليه مضخات تموين سيارات ، وستغل كمحطة تموين وتشحيم السيارات . ولما كان المذكور قد سدد مبلغ ٢٠٠٠ جنيه حال طلبه تخصيص الارض له على النحو الموضح سلفا ،وقام من جانبه بناء على طلب الجهاز بسداد التأمين ورسم النظر على ذلك المسطح بواقع ٢٫٢٥ جنيه لكل متر مربع ،فقد اخطرمن الجهاز بضرورة الحضور لاستكمال التأمين وكذا رسم النظر بواقع ٠٫٥ جنيه لكل متر مربع على صافى المسطح وقدره ١٤٦٢٠ م٢ ،فضلا عن ضرورة ازالة الاسوار الواقعة فى حرم الطريق الصحراوى بمعرفته ،وذلك خلال شهر من تاريخ اخطاره ،وسداد مقابل الانتفاع عن المسطح المشغول ، وعلى المسطح الموجود بحرم الطريق الصحراوى حتى تاريخ ازالته ،والا سيتم وقف ترخيص التشغيل واتخاذ اجراءات الحجز الادارى قبله . واذ لم يحرك السيد / عبد الله المنياوى محمد توفيق ساكنا فى هذا الخصوص حسبما طلب منه الجهاز ،الامر الذى ترتب عليه عدم صدور قرار من محافظة الاسكندرية بتخصيص الارض المشار اليها للمذكور نتيجة عدم تنفيذه ما تضمنه اخطار جهاز حماية أملاك الدوله . وفى ذات الوقت تقدمت شركة مصر للبترول بطلب للجهاز لشراء مسطح ٨٧٧٥ م٢ والكائن بالكيلو ٢٣ بمنطقة مرغم بحرى طريق الاسكندرية / القاهرة الصحراوى . والمقام عليه محطة خدمة تموين وتشحيم السيارات طبقا لعقد الايجار الموقع بين المذكور والشركة بتاريخ ١٩٨٩/١/١ . وكذا اقرار المديونية الموقع منه لهذه الشركة ،والذى يقر فيه بأنه فى حالة عدم سداد مبلغ ٩٠٠٫٠٠٠ جنيه للشركة حتى ١٩٩٨/٤/٣٠ يحق للاخيرة اقتضاء حقوقها من أمواله بما فيها المحطه المملوكه له والمؤجره للشركة .

وقد عرض طلب شركة مصر للبترول بشراء المسطح المقام عليه المحطة على اللجنه الرباعية المشكلة بمعرفة جهاز حماية أملاك الدولة لهذا الغرض . وانتهت اللجنه المذكورة الى الغاء الاجراءات السابق اتخاذها مع السيد / عبد الله المنياوى محمد توفيق ، ومصادرة المبالغ التى سددها وقدرها ٣٨٢٥٠ج (اجمالى التأمين + مصاريف معاينة خاصة بالجهاز) حتى ١٩٨٣/١١/١ كمقابل عن فترة الانتفاع السابقة ، مع الموافقة على تخصيص مسطح ٨٧٧٥م٢ المشار اليه بالبيع لشركة مصر للبترول ، مع ازالة أى تعديات على المسطح المتبقى ليكون تحت يد محافظة الاسكندرية .